

موقف أئمة الإسلام من التعصب المذهبي والغلو في الدين وجهدهم في تحقيق الوسطية

بقلم

طالب : محمد حذيفه بن حديث

موقف أئمة الإسلام من التعصب المذهبي والغلو في الدين وجهدهم في تحقيق
الوسطية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.
أما بعد:

فإن الله سبحانه أرسل رسوله محمدًا - صلى الله عليه وسلم - بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون. فأشرقت برسالته الأرض بعد ظلماتها، وتألقت به القلوب بعد شتاتها، وامتلاً به الكون نوراً وابتهاجاً، ودخل الناس في دين الله أفواجاً. فلما أكمل الله تعالى به الدين، وأتم به النعمة على عباده المؤمنين، استأثر به ونقله إلى الرفيق الأعلى، وقد ترك أمته على المحجة البيضاء، والطريق الواضحة الغراء. ثم قام بالدين بعده عصاية الإيمان وعسكر القرآن، أولئك أصحابه - صلى الله عليه وسلم - ألبين الأمة قلوباً، وأعمقها علماء، وأقلها تكلفاً، وأحسنها بياناً، وأصدقها إيماناً، فتحوا القلوب بعدلهم بالقرآن والإيمان، والقرى بالجهاد بالسيف والسنان. وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً صافياً. وكان سندهم فيه عن نبيهم - صلى الله عليه وسلم - عن جبريل عن رب العالمين سنداً صحيحاً عالياً وقالوا: هذا عهد نبينا إلينا وقد عهدنا إليكم. فجرى التابعون لهم بإحسان على منهاجهم القويم، واقتفوا على آثارهم صراطهم المستقيم.

ما معنى التعصب المذهبي

التعصب المذهبي هو اتباع اقوال المذاهب من غير حجة ولا دليل وانتصاره . ويسمى أيضا التقليد بالمذاهب. وهو يذم في الإسلام لأن الإسلام يؤسس بالدليل والبرهان سواء من الكتاب او السنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. أما التقليد هو اتباع على وجه التعصب و على وجه الأعمى من غير بصيرة ولا برهان ولا بينة ولا غيره.

لماذا ان يكون التعصب المذهبي؟

اسباب التعصب المذهبي كثيرة . ومن أساسها عدم العلم أو الجهل. والجهل هنا يتعلق بأمور: سأذكر منها مختصرا:

- 1) الجهل بكتاب الله وسنة رسول الله
 - 2) الجهل بفهم المراد من كتاب الله وسنة رسول الله
 - 3) الجهل بمنهج السلف
 - 4) الجهل بمقاصد الشريعة
 - 5) الجهل باللغة العربية
- وهناك يتعلق بأسباب الخارجية منها:
- 6) الإعراض عن العلماء
 - 7) عدم الجمع بين الأدلة
 - 8) التعصب للمذهب أو الرأي المشايخ
 - 9) الإجتهد من غير أهلية وغيره
- هل هناك فرق بين الإتياع والتقليد؟

نعم فيه فرق كبير بين الإتياع والتقليد. والأتياع جائز وممدوح كما قال الله في سورة التوبة:

وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْهُمُ الْمُؤْتَمِرُونَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْهُمْ لَمْ يُؤْتَمِرُوا وَلَئِنَّ أُولَئِكَ كَانُوا فِي يَدَيْكَ فَكَّرَتْ عَنْهُمْ رَبِّي فَأَتَيْنَهُمُ الْفَوْرَ الْعَظِيمَ ١٠٠

لأن الإتياع هي اتباع مع الدليل و ليس بعدم الدليل ان يقول اتبعا.

وقد ذم الله تعالى التقليد في القرءان الكريم بيانا واضحا حيث قال:

{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: 31] ويشرح هذا الحديث:

وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ فَقَالَ لِي: " يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: «أَلْقِ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنُقِكَ» . وَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يقرأ سُورَةَ بَرَاءَةٍ حَتَّى أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: 31] قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَمْ نَتَّخِذْهُمْ أَرْبَابًا، [ص:976] قَالَ: «بَلَى، أَلَيْسَ يُحِلُّونَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ فَتُحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ فَتُحَرِّمُونَهُ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «تِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»
يعني هم اهل الكتاب من (اليهود والنصارى) يحرم على ما أحل الله ويحل ما حرم الله.

وقال : إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ ۚ وَهَذَا مَا يَقُولُونَ مِنْ أَهْلِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ حِينَ بَعَثَ النَّبِيَّ إِلَيْهِمْ. وَهُمْ يَنْكُرُونَ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ حَقًّا وَانْهَمَ عَلَى الْبَاطِلِ مَعَ حُجَّتِهِ الْبَاطِلَةِ وَالرَّذِيلَةِ.

وهناك أقوال من الصحابة في ذم التقليد مع اسبابه:

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " ثَلَاثٌ يَهْدِمْنَ الدِّينَ: زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَأَيْمَةٌ مُضِلُّونَ " .
وقال أبو الدرداء: «إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ زَلَّةَ الْعَالِمِ، وَجِدَالَ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنَ حَقًّا، وَعَلَى الْقُرْآنِ مَنَارٌ كَأَعْلَامِ الطَّرِيقِ»

وقال معاذ بن جبل " يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِثَلَاثٍ؟ دُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ، وَزَلَّةُ عَالِمٍ وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، فَسَكُّنُوا فَقَالَ: أَمَّا الْعَالِمُ فَإِنِ اهْتَدَى فَلَا تُقْلِدُوهُ دِينَكُمْ، وَإِنِ افْتِنَ فَلَا تَقْطَعُوا مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يُفْتَنُ ثُمَّ يَتُوبُ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَلَهُ مَنَارٌ كَمَنَارِ الطَّرِيقِ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَلَا تَسْأَلُوا عَنْهُ، وَمَا سَكَّكُمْ فَكَلِّمُوهُ إِلَى عَالِمِهِ، وَأَمَّا الدُّنْيَا فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ الْغَنَى فِي قَلْبِهِ فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ لَا فَلَيْسَ بِنَافِعَتِهِ دُنْيَاهُ "

وابن عباس يقول: " وَيْلٌ لِلْأَتْبَاعِ مِنْ عَثْرَاتِ الْعَالِمِ، قِيلَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولُ الْعَالِمُ شَيْئًا بِرَأْيِهِ ثُمَّ يَجِدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَيَتْرُكُ قَوْلَهُ ذَلِكَ ثُمَّ يَمْضِي الْأَتْبَاعُ "

نعم ومن اساس التقليد هو زلة العالم. وهي من اسباب التعصب ايضا. زلة العالم مع جججه حتى يحل حراما ويحرم حلالا فاتبعوهم الناس. ومن أمثاله كثيرة جدا: منها قول ابن عباس في نكاح المتعة, قول أبي حنيفة في بعض مسائل الفقه, قول أهل المدينة وابن حزم في الغناء والموسيقي, قول الشافعي في بيع العينة ونحو ذلك.

وهم مجتهد مصيب ومخطئ. في كله خير. ولكن الناس يتساهل في الدين على حسب أهوائهم . إذا قلنا: هذا اجتهاد مخطئ وهم يجيبون : نحن عوام الناس وهم يعني الأئمة مجتهدون, هذا ليس راينا ولكنه هي رأي الإمام.

وانظر مع التأمل ماذا يقول الشافعي حينما يجادل مع أهل الكلام: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتَ تَقُولُ عَطَاءٌ وَطَاوُسٌ وَمَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالْحَسَنَ وَهَلْ لِأَحَدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَّةٌ؟¹ نعم, وهذا جواب المتعصبين والمقلدين: هذا اجتهاد إمام, وهذا رأي فلان, وهذا رأي الإمام وانت ليس بمجتهد ونحو ذلك. ليست عندهم دليل واضح أو برهان جليل. وكلهم على حسب أهوائهم ولو تعلمون حقا على غيرهم فاستقامت على باطلهم.

ماذا موقف أئمة الإسلام في هذه التعصب المذهبي والتقليد؟

الأئمة كلهم بريئ من هذا

هناك أقوال الأئمة الجلييلة من المذاهب الأربعة في ذم التقليد والتعصب وانكار تقديم أقوالهم على الله والرسول

الإمام الشافعي رحمه الله

1. قال الشافعي رحمه الله: لم أسمع أحدا نسبته الى العلم أو نسبته العامة الى علم أو نسب نفسه الى علم يحكي خلافا في أن فرض الله تعالى اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم والتسليم لحكمه. فإن الله

- تعالى لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه و أنه لا يلزم قول رجل قال إلا بكتاب الله أو سنة رسول الله وأن ما سواهما تبع لهما وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
2. وقال أيضا: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعزب عنه.
3. وقال أيضا: أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل له أن يدعها لقول أحد.
4. وقال أيضا: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوا ما قلت . وفي رواية : فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد .
5. وقال أيضا : إذا صح الحديث فهو مذهبي.
6. وقال أيضا : أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني به أي شيء يكون: كوفيا أو بصريا أو شاميا حتى أذهب إليه إذا كان صحيحا .
7. وقال أيضا : كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي.
8. وقال أيضا : إذا رأيتموني أقول قولا وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب .
9. وقال أيضا : كل ما قلت فكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني .
- وقال أيضا : كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي وإن لم تسمعوه مني.

الإمام مالك رحمه الله تعالى

1. قال مالك رحمه الله تعالى: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه.

2. وقال مالك رحمه الله تعالى: ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم.

الإمام أبو حنيفة رحمه الله

1. قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: إذا صح الحديث فهو مذهبي .
2. وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه.
3. وفي رواية: حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي
4. وفي أخرى: فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غدا
5. وفي أخرى: (ويحك يا يعقوب (هو أبو يوسف) لا تكتب كل ما تسمع مني فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غدا وأرى الرأي غدا وأتركه بعد غد.

الإمام أحمد رحمه الله تعالى

1. قال الإمام أحمد: لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا.
2. وفي رواية: لا تقلد دينك أحدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير.
3. وقال مرة: الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه ثم هو من بعد التابعين مخير .
4. وفي أخرى: رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء وإنما الحجة في الآثار.
5. وفي أخرى: من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة

كلهم من أقوال الأئمة المذاهب. ولكن المتعصبون يتأول ويحرف على أقوالهم والغلو في التأويل والتحريف على أقوالهم حتى يهجر ويحذر لمن يخالف

أقوالهم ولو كان عندهم حجة وبرهان من الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة.

ما معنى الغلو في الدين

الغلو في الدين وهو مجاوزة الحد ومقداره على الدين كما قال الله تعالى في سورة النساء على أحوال أهل الكتاب : يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَةٌ أُلْقِيََتْ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا² ١٧١٢

لأن أهل الكتاب من النصارى يغلو في عبودية عيسى وربوبيته وان يقولون ان عيسى ابن الله لأن عيسى يولد بغير الأب. وهذا من الغلو النصارى. يصف الله بما لا يصف به. تعالى الله عما يقولون ويشركون. قال ابن كثير رحمه الله: ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء, وهذا كثير في النصارى, فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها, فنقلوه من حيز النبوة الى ان اتخذوه الها من دون الله, يعبدونه كما يعبدونه.....³

اما السنة , هناك عدة أحاديث في تحذير الغلو في الدين. ومنها الأحاديث الآتية:

1. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: "الْقَطُّ لِي حَصَى" فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ: "أَمْتَالٌ هُوَ لِأَيِّ قَارْمُوا" ثُمَّ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ"⁴.

² سورة النساء (171)

³ تفسير ابن كثير (1/589)

⁴ 1. (إسناده صحيح، أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران اليرباعي. وأخرجه النسائي 5/ 268 و 269 من طريقين عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد. وهو في "مسند أحمد" (1851)، و"صحيح ابن حبان" (3871) وفيهما تمام تخريجه. كما قال الأرنؤوط سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (4/228)

هذا الحديث يدل على ذم الغلو وخطره على هذه الأمة وتحذيره بالهلاك كما كان على امم الماضية.

وقال ابن تيمية في إقتضاء الصراط المستقيم: فالغلو فيه: مثل الرمي بالحجارة الكبار، ونحو ذلك. بناء على أنه قد أبلغ من الحصى الصغار. ثم علل ذلك: بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين، كما تراه في النصارى، وذلك يقتضي: أن مجانبة هديهم مطلقا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم، يخاف عليه أن يكون هالكا⁵.

2. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا⁶

هذا الحديث يحذر بالهلاك لمن تجاوز الحد في أقوالهم وأعمالهم ودينهم والنووي يبوب في الترجمة صحيح مسلم "باب هلك المتنتعون".
أي الْمُتَعَمِّقُونَ الْغَالُونَ الْمُجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ قَالَهُ النَّوَوِيُّ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ الْمُتَنَطِّعُ الْمُتَعَمِّقُ فِي الشَّيْءِ الْمُتَكَلِّفُ لِلْبَحْثِ عَنْهُ عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْكَلَامِ الدَّاخِلِينَ فِيهَا لَا يَعْنِيهِمُ الْخَائِضِينَ فِيهَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحُكْمَ بِظَاهِرِ الْكَلَامِ وَأَنَّهُ لَا يُتْرَكُ الظَّاهِرُ إِلَى غَيْرِهِ مَا كَانَ لَهُ مَسَاعٍ وَأَمَكَّنَ فِيهِ الْإِسْتِعْمَالَ انْتَهَى⁷

وما الفرق بين الغلو والإعتدال والجفاء؟

الغلو كما ذكر في السابق وهي مجاوزة الحد وفي لغة آخر هي التشدد والتغليظ على وجه الغلو , وأما الإعتدال هي التوسط والإنصاف ليس لهؤلاء ولا هؤلاء واما الجفاء وهو التميع والتفريط يعني يتساهل في جميع الأشياء ويتبعون على الأهواء والنفس.

موقف أئمة الإسلام عن الغلو في الدين وأقوالهم

⁵ اقتضاء الصراط المستقيم (329/1)

⁶ صحيح مسلم (2055/4)

⁷ عون المعبود (236/12)

قال الطحاوي في العقيدة الطحاوية: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله.⁸

قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية: (وَلَا نُكْفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ، وَلَا نَقُولُ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ) ش: أَرَادَ بِأَهْلِ الْقِبْلَةِ الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ فِي قَوْلِهِ: "وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ"، يشير الشيخ رحمه الله بهذا الكلام إلى الردِّ عَلَى الْخَوَارِجِ الْقَائِلِينَ بِالتَّكْفِيرِ بِكُلِّ ذَنْبٍ.⁹

فهذا التحذير منه واللعن عن مشابهة أهل الكتاب في بناء المسجد على قبر (ودليل على 2) صريح في النهي عن المشابهة في هذا (1الرجل الصالح) (جنس أعمالهم، حيث لا يؤمن في سائر أعمالهم أن تكون من 3الحذر من) (. هذا الجنس4)

قال ابن تيمية رحمه الله في شرح حديث النهي عن بناء القبور المساجد: ثم من المعلوم ما قد ابتلي به كثير من هذه الأمة، من بناء المساجد على القبور (5) واتخاذ القبور مساجد بلا بناء، وكلا الأمرين محرم ملعون فاعله بالمستفيض من السنة، وليس هذا موضع استقصاء ما في ذلك من سائر الأحاديث والآثار؛ إذ الغرض القاعدة الكلية، وإن كان تحريم ذلك قد ذكره غير واحد من علماء الطوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم؛ ولهذا كان السلف من الصحابة والتابعين يبالغون في المنع مما يجر إلى مثل هذا.¹⁰

وهذا من مواقف العلماء في ذم الغلو وتحذيرهم في بعض المسائل.

⁸ شرح العقيدة الطحاوية لأبن أبي العز (296)

⁹ شرح العقيدة الطحاوية لأبن أبي العز (296)

¹⁰ إقتضاء الصراط المستقيم (335/1)

وأخيراً, نسال الله السلامة والعافية علينا وعليهم في التحذير من الغلو سواء في مسألة التكفير والعبادة ونحو ذلك. واستقامة علينا على منهج الوسطي والتوسط والإعتدال لا سيما في زمان الفتنة .

المراجع والمصادر

1. القرآن الكريم
2. تفسير القرآن العظيم لإبن كثير (المتوفى: 774هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م
3. صحيح مسلم (المتوفى: 261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
4. عون المعبود شرح السنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الثانية، 1415 هـ
5. صفة صلاة النبي الألباني (المتوفى: 1420هـ) الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض

6. الموافقات للشاطبي المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان
الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ / 1997م
7. الإعتصام للشاطبي (المتوفى: 790هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي
الناشر: دار ابن عفان، السعودية الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م
8. إعلام الموقعين لإبن القيم (المتوفى: 751هـ) التخرّيج أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان وأبو عمر أحمد عبد الله أحمد الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1423هـ
9. إقتضاء الصراط المستقيم لإبن تيمية الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان
الطبعة: السابعة، 1419هـ - 1999م
10. مشكلة الغلو في الدين ل عبد الرحمن بن المعلا اللويحق طبعة الثانية مؤسسة الرسالة 1999م/1420هـ
11. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (المتوفى: 463هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م
12. بدعة التعصب المذهبي طبعة الأولى ل محمد عيد العباسي مكتبة الإسلامية
13. شرح العقيدة الطحاوية لإبن أبي العز عبد السلام
14. ذم الكلام وأهله لأبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي (المتوفى: 481هـ) المحقق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1998م

